

اتفاقية إطار للمشاركة والتعاون بين

جماعة أولماس
ممثلة في شخص رئيسها
السيد: محمد شرورو

و

وفدرالية اتحاد جمعيات الفروسية بوالماس
ممثلة في شخص رئيسها
السيد : معمي امباركي



فبراير 2016



الديباجة

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 441 . 09 . الصادر في 17 محرم 1431 (03 يناير 2010) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها ؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 376 . 58 . 1 الصادر في 03 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) يضبط بموجبه حق تأسيس الجمعيات كما تم تعديله وتتميمه بالقانون رقم 75 . 00 بتنفيذ الظهير الشريف رقم 206 . 02 . 1 بتاريخ 05 يوليوز 2002 والقانون رقم 36 . 04 بتنفيذ الظهير الشريف رقم 18 . 06 . 1 الصادر في 14 فبراير 2006 ؛
- وتنفيذا لمقتضيات دورية السيد الوزير الأول عدد7/2003 الصادرة بتاريخ 27 يونيو 2003 التي تحدد معالم السياسة الجديدة للشراكة بين الجمعيات ومختلف القطاعات العمومية؛
- وانسجاما مع الرغبة المشتركة بين الجماعة والجمعيات والاتحادات الرياضية من أجل تقويتها ودعمها من خلال هياكل تنظيمية وتسييرية قادرة على تنفيذ البرامج وإنجاز المشاريع المشتركة.
- وتعزيزا للتعاون القائم بين مختلف القطاعات الحكومية والمجالس المنتخبة وفعاليات المجتمع المدني ؛
- واعتبارا لما يشكله الفرص وفن التبوريدة كإحدى الروافد التي تبرز تنوع و غنى التراث الوطني و الشعبي و الثقافي؛
- بناء على مداولة المجلس الجماعي لجماعة أولماس في إطار دورته العادية لشهر فبراير 2016 خلال الجلسة الثالثة المنعقدة بتاريخ 22 فبراير 2016 ؛



اتفق الطرفان على ما يلي:

البند الأول: موضوع الاتفاقية

تسعى هذه الاتفاقية إلى تشجيع الرياضة بكل أصنافها و الارتقاء بها إلى مصاف أولويات مخططات التنمية المحلية بالنظر لحجم الاستثمار الذي تقوم به الجماعة في المشاريع ذات الطابع الرياضي من ملاعب وفضاءات رياضية، وكذلك إلى حجم الدعم الذي تخصصه سنويا للجمعيات والأندية الرياضية. وتبقى الاتفاقية كآلية للاهتمام بالفرس والفروسية والعمل على إشعاعها على جميع المستويات المحلية الإقليمية والوطنية.

البند الثاني: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى:

- دعم المهتمين بالفرس والفروسية على المستوى المحلي من خلال الفدرالية؛
- تشجيع ممارسة فن التبوريدة باعتباره رمزا تاريخيا وتراثيا تتوارث الأجيال على العناية به ومن ضمنها منطقة والماس؛
- ترسيخ المقاربة التشاركية والنهج التعاقدى للنهوض بالشأن الرياضي وخاصة في هذا المجال؛
- إشراك فعاليات المجتمع المدني في النهوض بقطاع الرياضة؛
- تعزيز مبادئ وفلسفة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية على مستوى الالتقائية في البرامج.

البند الثالث: برنامج الاتفاقية

يرتكز البرنامج بالأساس على إنجاز العمليات التالية :

- دعم وتشجيع مربي الأحصنة بالمنطقة من خلال تنظيمهم داخل إطار موحد؛
- تحسين شروط ممارسة هذا الفن الرياضي من خلال توفير الإمكانيات المادية واللوجيستية المطلوبة؛
- النهوض بأوضاع الممارسين لهذا الفن الرياضي لضمان استمراريته؛
- التعريف بفن التبوريدة من خلال تنظيم التظاهرات الثقافية والفنية؛
- توفير التجهيزات الضرورية لممارسة هذه الرياضة؛

البند الرابع: النتائج المنتظرة

يتوخى برنامج تأهيل جمعيات الفروسية موضوع هذه الاتفاقية الارتقاء بهذا الفن الذي يعتبر تراثا لا غنى عنه وتوفير أرضية صلبة من شأنها أن تضمن استمرارية وتحسين ممارسة هذا الفن بمواصفات عالمية و الوقوف في وجه المعوقات التي تحد من ذلك.



البند الخامس: التزامات الطرفين

يلتزم الطرفان المتعاقدان بتكثيف الجهود من أجل القيام بجدد شامل وتشخيص للوضعية الراهنة من أجل وضع وتحديد برنامج العمل الواجب القيام به حسب الأولويات وفي حدود الاعتمادات، المتوفرة. وهكذا تلتزم الجماعة بما يلي :

- صرف منحة مالية سنوية لفائدة الفدرالية حسب الحاجيات اللازمة لتنفيذ بنود الاتفاقية على أن لا تتجاوز خمسمائة ألف درهم (500.000).
- المساهمة في تجهيز ودعم منخراطي الفدرالية لتحسين شروط الممارسة.

تلتزم الفدرالية بالقيام بما يلي :

- وضع برنامج سنوي تلتزم بتنفيذه بعد المصادقة عليه من طرف اللجنة المشتركة.
- وضع جداول اسمية بالمنخرطين وأسماء وعدد السربات المنضوية تحت لواء الفدرالية تسلم للجماعة.
- تلتزم الفدرالية بمقتضى هذه الاتفاقية بالمشاركة في إحياء المناسبات الوطنية والتظاهرات التي تنظمها الجماعة أو تشارك في تنظيمها على جميع المستويات.
- الالتزام بحسن التدبير المالي والمحافظة على الممتلكات والوسائل، الموضوعه رهن إشارتها.
- المساهمة والانخراط، في البرامج والأعمال التي تهدف إلى تنمية الرياضة والرفع من مستواها.
- تمثيل الجماعة تمثيلا مشرفا في هذا النوع الرياضي على المستويات الإقليمية والجهوية وكذلك الوطنية.

البند السادس:

يعقد الطرفان لقاء سنويا لتقييم حصيلة برنامج الفدرالية واعتماد حصيلة النتائج المحققة كأساس لبرنامج السنة الموالية.

البند السابع:

تحدث لجنة مشتركة لتتبع تنفيذ الاتفاقية وتقييم ما تم إنجازه في نهاية كل سنة.

البند الثامن:

يحق للطرفين مراجعة إحدى بنود هذه الاتفاقية كلما اقتضت الضرورة ذلك.

البند التاسع: المتبع والمراقبة

تلتزم الفدرالية بتقديم تقرير سنوي مفصل يتضمن الأنشطة المنجزة معززا بنسخ من الوثائق المثبتة للصرف موقعة من طرف رئيس الفدرالية وأمين مالها قبل نتم شهر يناير من كل سنة.

الرئيس - Le Président



البند العاشر:

في حالة عدم احترام الفدرالية للالتزامات المنصوص عليها في البند الخامس فإن الاتفاقية تفسخ بقوة القانون. وفي حالة حدوث نزاع بين الطرفين المتعاقدين أثناء تنفيذ هذه الاتفاقية يتم عرض النزاع على اللجنة المشتركة للبحث فيه قبل إحالته على السيد عامل صاحب الجلالة على الإقليم للاحتكام قبل اللجوء إلى المحاكم المختصة.

البند الحادي عشر:

تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة سنة ما لم يعبر أحد الطرفين عن نسخها وتبقى قابلة للتجديد بصفة تلقائية.

البند الثاني عشر:

حررت هذه الاتفاقية، وتدخل حيز التنفيذ بمجرد توقيعها من الطرفين والتأشير عليها من طرف السلطة الوصية.

حرر ب أولماس في

التوقيعات:

رئيس فدرالية اتحاد جمعيات الفروسية

رئيس اتحاد جمعيات الفروسية
ب أولماس
والفيم، وتربية الحيول - أولماس
محمي امباركي

رئيس

جماعة أولماس



Le Président الرئيس

محمد اشرو

M. Mohamed CHROUK

تأشير السيد

عامل إقليم الخميسات



عن العامل وبأمر منه
الكاتب العام
إمضاء: محمد جواد

28 أكتوبر 2016